

رؤية التلوثة بالمبيدات

رؤية التلوثة بالمبيدات

إعداد وتنسيق فريق الدعم الفني بجمعية الفيوم
لتنمية الزراعات العضوية

مهندس زراعي / سليمان محمد سليمان عوض
مهندس زراعي / محمد محمد المدني

التلوث بالمبيدات

ما هو المبيد ؟ :

بداية" لا بد لنا أن نعرف أن معظم مبيدات الآفات هي مواد كيميائية مصنعة تستخدم لقتل الآفات ، وتصنف حسب تخصصها في قتل آفة معينة مثل المبيدات الحشرية والفطرية و الأكاروسية والنيماطودية والقوارض والقواقع ، ويمكن لهذه المبيدات أن تتسبب في تسمم كائنات أخرى، بل ومن الممكن في قتلها، والأخطر من ذلك ما تسببه من خطر بالغ على الإنسان الذي صنعها فكانت وبالاً عليه .

أضرار المبيدات على الإنسان

- ١- أضرار مباشرة على جسم الإنسان .
- ٢- أضرار على البيئة والممتلكات والكائنات النافعة للإنسان .

* أضرار المبيدات على الإنسان :

١- الأضرار المباشرة للمبيدات على جسم الإنسان:

هناك اعتقاد راسخ لدي المزارعين بأن المبيدات التي تستخدم في الزراعة لا تضر الإنسان وذلك لأنه لاحظ أنه قد يأكل بعد رش المبيد وقد تكون يديه ملوثتان ولا يموت ؟ وذلك لأن ثقافته المحدودة تقول أن المادة السامة تقتل !! ولم يحدث أن قيل له أن تأثير المبيد على الإنسان (تراكمي) أي قد يظهر أثره على الإنسان بعد مدة زمنية تختلف من إنسان إلى إنسان آخر حسب مقاومة الطبيعية، بل والأخطر من ذلك أنه قد لا يظهر على الشخص نفسه بل قد يظهر الأثر على أبنائه ! ؟ وقد لاحظنا في الأونة الأخيرة إرتفاع نسبة الإصابة بسرطان الأطفال ! ؟ ونرى بأعيننا الحملة المحفزة للتبرع لمستشفى سرطان الأطفال.

٢- أضرار المبيدات على البيئة والممتلكات النافعة للإنسان:

- تلوث مياه الشرب ومصادرها .
- تلوث الهواء .
- تلوث التربة الزراعية .
- تلوث القنوات المائية وما يعيش فيها من كائنات حية .
- القضاء على الكائنات النافعة للإنسان مثل الأعداء الحيوية للآفات من الحشرات والحيوانات والطيور وغيرها .
- أضرار بحيوانات وطيور المزرعة .
- كما ثبت أن معظمها قد يصيب الإنسان بدرجات مختلفة من السمية والأضرار الصحية.
- التي تظهر آثارها سواء على المدى القصير مثل الإغماء والتقلصات المعوية واختلال حرارة الجسم أو المدى البعيد مثل أمراض الكلى والجهاز الهضمي والجهاز العصبي والسرطان .

طرق دخول المبيدات إلى جسم الإنسان :

١- عن طريق الجلد :

- ينفذ المبيد من خلال البشرة إلى الدم مباشرة ، نتيجة تلامس المبيد سواء مخفف أو مركز أثناء التعامل الغير صحيح مع المبيد بدون اتخاذ احتياطات الأمان .
- ويزداد خطر المبيد على الجلد عند وجود جروح به وعند ارتفاع درجات الحرارة .

٢- عن طريق الاستنشاق من الجهاز التنفسي :

- و يتسبب ذلك في ضرر مباشر علي الجهاز التنفسي سواء بحدوث الاختناق أو أمراض الحساسية المزمنة، كما أن بقايا المبيد تمر إلى الرئتين ومنهما إلى الدم الذي يحمله إلى جميع أجزاء الجسم.

٣- عن طريق الجهاز الهضمي :

تصل المبيدات إلى المعدة والأمعاء عن طريق تناول منتجات زراعية أو أطعمة أو مشروبات ملوثة بالمبيدات ، أو تناول الطعام بأيدي ملوثة بالمبيدات ، أو لمس الفم بالأيدي الملوثة أو تناول أطعمة أو مشروبات مخزنة في أوعية مبيدات فارغة .

١- أضرار مباشرة
على جسم الإنسان

أضرار المبيدات
على إنسان

٢- أضرار على البيئة
والممتلكات النافعة
للإنسان

طرق دخول المبيدات إلى جسم
الإنسان

عن طريق الجلد :

ينفذ المبيد من خلال البشرة إلى
الدم مباشرة ، نتيجة تلامس المبيد
سواء مخف أو مركز أثناء التعامل
الغير صحيح مع المبيد بدون اتخاذ
إحتياطات الأمان .
ويزداد خطر المبيد على الجلد عند وجود
جروح به وعند ارتفاع درجات الحرارة .

عن طريق الاستنشاق
من الجهاز التنفسي :

علاوة على الضرر المباشر للجهاز
التنفسي سواء يحدث الاختناق أو
أمراض الحساسية المزمنة ، فإن
بقايا المبيد
تمر إلى الرئتين ومنهما إلى الدم
الذي يحمله إلى جميع أجزاء
الجسم .

عن طريق الجهاز الهضمي :

تصل المبيدات إلى المعدة والأمعاء عن
طريق تناول منتجات زراعية أو أطعمة أو
مشروبات ملوثة بالمبيدات ، أو تناول الطعام
بأيدي ملوثة بالمبيدات ، أو لمس الفم
بالأيدي الملوثة أو تناول أطعمة
أو مشروبات مخزنة في أوعية مبيدات فارغة

أضرار على البيئة والممتلكات
النافعة للإنسان:

- تلوث مياه الشرب ومصادرها .
- تلوث الهواء .
- تلوث التربة الزراعية .
- تلوث القنوات المائية وما يعيش فيها
من كائنات حية .
- القضاء على الكائنات النافعة للإنسان
مثل الأعداء الحيوية للآفات من
الحشرات والحيوانات والطيور وغيرها .
- أضرار بحيوانات وطيور المزرعة .
- كما ثبت أن معظمها قد يصيب
الإنسان بدرجات مختلفة من السمية
والأضرار الصحية التي تظهر آثارها سواء
على المدى القصير أو المدى البعيد مثل
أمراض الكلى والجهاز الهضمي والجهاز
العصبي والسرطان .

٤

من تقارير منظمة الصحة العالمية

- * مليون إنسان يصابون سنويا بأمراض حادة ومزمنة نتيجة التعرض المباشر وغير مباشر للمبيدات .
- * وعشرون ألف إنسان يموتون سنويا نتيجة الإصابة بهذه الأمراض .

هل تصدق ؟

- * الأمهات في الدول النامية يرضعن أطفالهن لبنا ملوثا بمتبقيات المبيدات *

أثبتت تحاليل منظمة الصحة العالمية لعينات من لبن الرضاعة من صدور الأمهات في الكثير من الدول النامية احتوائه على نسب عالية من متبقيات المبيدات التي تسبب أمراضا مزمنة للأطفال ، وهذه المتبقيات تصل للبن الأمهات من خلال تناولهن لمنتجات زراعية عوملت بصورة سيئة بأنواع مختلفة من المبيدات .

ما هو الحل لهذه الكارثة ؟

- يكمن الحل لهذه المشكلة الخطيرة في العودة للطبيعة من خلال الزراعات العضوية، التي نتخلى فيها عن المبيدات السامة والأسمدة الكيماوية المخلفة التي تترك أثارها السلبية علي الأرض والمزروعات والكائنات النافعة ومن ثم الإنسان.
- كذلك أن نقوم بتوعية المزارعين والمشرفين الزراعيين بكيفية التعامل مع المبيدات الآمنة والاستخدام الأمثل لأدوات الرش وعدم تجاوز الجرعات المقررة المكتوبة علي العبوات.

لماذا الاحتياج للتوسع في الزراعات العضوية ؟

للتخلص من سلبيات الزراعة التقليدية حيث :

- أدت ممارسات الزراعة التقليدية إلى تدهور التربة وانخفاض خصوبتها ، مما دفع المزارعين إلى الإسراف في استعمال الأسمدة الكيماوية والذي ترتب عليه ظهور آثار سلبية على التربة مثل القضاء على الكائنات الدقيقة النافعة بالتربة ، والخلل في توازن العناصر الغذائية بالتربة ، علاوة على وصول متبقيات هذه الأسمدة إلى الماء الأرضي وتلويثه ، كما تبين أن متبقيات مادة اليوربا ونتائج تحولها في الأرض هي من المسببات الرئيسية للسرطان .
- ومع ظهور مشاكل الإصابة بالآفات ظهر الاحتياج إلى استعمال المبيدات الكيماوية ، والتي كانت لها آثارها السلبية الكبيرة، حيث أدي تعاقب استخدامها إلي ظهور سلالات مقاومة من الآفات لفعل المبيدات، مما يؤدي بنا إلي تغيير المبيد كل فترة أو كل موسم إلي مبيد أكثر سمية حتى نقلل الآفة التي تهاجم المحصول، وبتكرار ذلك وصلنا إلي الكارثة التي نحن بصدها الآن .
- كذلك من التدايعات الخطيرة لهذه المشكلة أن المبيد الذي نستخدمه للقضاء علي آفة معينة يؤثر أولا" علي العدو الطبيعي للآفة وبتكرار ذلك كما أشرنا يحدث خلل في الميزان الطبيعي في البيئة الزراعية، وقد انعكس ذلك سلبا" على الإنتاج الزراعي، وصحة الإنسان،

والبيئة، والاقتصاد القومي عن طريق رفض الرسائل التصديرية من دول الإتحاد الأوروبي ومعظم دول العالم لظهور متبقيات المبيدات والكيماويات بها.

وظهر سؤال هام :

• **كيف يمكن الجمع بين المستحدثات التكنولوجية في المجال الزراعى الهادفة لتطوير الإنتاج الزراعى كما ونوعا .. وفى نفس الوقت نستغني عن الاحتياج للكيماويات الزراعية ذات الأثر السيئ على الإنسان وبيئته ؟**

- مع الجهود الكبيرة للعلماء والمتخصصين لتلافى هذه السلبيات ظهرت فكرة العودة للطبيعة متمثلة في مصطلح الزراعة العضوية و الحيوية .
- حيث كبديل للأسمدة الكيماوية ظهرت الأسمدة العضوية والمتخمرة (الكومبوست) والأسمدة الحيوية والأسمدة الخضراء .
- ومن ثم بدء تطبيق الإدارة المتكاملة لمكافحة الآفات ، مع التركيز على وسائل مكافحة الحيوية واستخدام البدائل العضوية والحيوية للمبيدات .

ما هى علاقة الإدارة المتكاملة لمكافحة الآفات بالزراعة العضوية ؟

هى الأساس الذي يبنى عليه حماية الإنتاج الزراعى من مخاطر الإصابة بالآفات بالوسائل الآمنة إلى تتكامل معا لتحقيق هذا الهدف بدون إضرار بالبيئة ، وفى مجال الزراعة العضوية تحديدا يتم استبدال المبيدات كسلاح أخير من عناصر مكافحة المتكاملة بالوسائل الحيوية والأمنة للسيطرة على الآفات ومنع ظهور آثارها الضارة بالإنتاج الزراعى .

ما هى عناصر مكافحة المتكاملة تحت مظلة الزراعة العضوية:

- تطبيق المعاملات الزراعية الجيدة .
- استخدام الأصناف المقاومة والمتحملة لضرر الآفات .
- مكافحة الميكانيكية والطبيعية .
- مكافحة الحيوية .
- التشريعات الزراعية .
- مكافحة المباشرة ببدائل المبيدات الطبيعية والحيوية .

من يطبق الإدارة المتكاملة لمكافحة الآفات ؟

باعتبار المزارع هو المتضرر مباشرة بمخاطر تعرض منتجاته المزرعية للإصابة بالآفات فهو الأولى بتطبيق مكافحة المتكاملة بمزرعته ضمن برنامجه للإدارة المزرعية المتكاملة ، وهذا يستلزم بدهاء أن يكون المزارع على دراية كاملة بكل عناصر الإدارة المتكاملة لمحاصيله والآفات التى يحتمل أن تتعرض لها .

هل يتوفر لكل المزارعين القدرة على تطبيق مكافحة المتكاملة من تلقاء أنفسهم ؟

- لسنوات طويلة تحملت الأجهزة الحكومية والبحثية المسؤولية كاملة لمكافحة الآفات باعتبارها مخاطر تهدد الاقتصاد القومي ، وظل المزارعون خارج دائرة المعرفة بالآفات وطرق حماية محاصيلهم منها .
- ومع التحولات الاقتصادية ومعرفة المزارعين بمدى ضرر المبيدات علي صحتهم بدأوا في تحمل المسؤولية والاعتماد على أنفسهم في التخطيط والتطبيق لإدارة مزارعهم ... ومن هنا ظهر الاحتياج لتدريبهم على تطبيقات الإدارة المتكاملة لمكافحة الآفات تحت مظلة الإدارة المزرعية المتكاملة .

ما هي المعارف الواجب إمداد المزارعين بها لتطبيق الإدارة المتكاملة للمحصول ؟

- إدارة التربة .
- إدارة تغذية النبات .
- الدورة المحصولية والتركيب المحصولي .
- إدارة الري .
- الاحتياجات التسويقية .
- معاملات ما قبل وما بعد الحصاد .

ما هي المعارف الواجب إمداد المزارعين بها لتطبيق مكافحة المتكاملة ؟

أولاً : أهدافها ومبادئها

- ١- إنتاج محصول صحي آمن عالي الكم و الجودة في بيئة نظيفة بأقل تكلفة.
- ٢- الحفاظ على الكائنات النافعة والتوازن والتنوع البيئي.
- ٣- متابعة المزارع الواعية للحقل .
- ٤- اعتماد المزارع على نفسه في تطبيق برامج مكافحة المتكاملة في محاصيله .

ثانياً : المكافحة الحيوية

* تعريفها :

هي الاستفادة بتأثير الكائنات الحية النافعة (الأعداء الحيوية) سواء المتواجدة بصورة تلقائية في البيئة ، أو التي يتم تربيتها وإكثارها ونشرها في الحقول للتقليل من الكثافة العددية للكائنات الحشرية و الحيوانية الضارة (الآفات) إلى ما دون حد الضرر الإقتصادي .

* مميزاتها :

١. أمنة لا تضر بالإنسان والبيئة .
٢. متواجدة ومنتشرة في الطبيعة ومع بيئة الآفة .
٣. سهولة التطبيق ورخيصة التكاليف .
٤. يمكن تربية وإكثار بعض أنواعها وتضمينها في برامج مكافحة المتكاملة للآفات الاقتصادية .

* عناصر مكافحة الحيوية :

١- المفترسات Predators :

وهي كائنات حية (مفترسات) تهاجم كائن حي (الفريسة) بغرض التغذية عليها لفترة زمنية محددة ثم تنتقل منها إلى آخر.

أمثلة :

مجموعة خنافس أبو العيد (٥ نقطة - ٧ نقطة - ١١ نقطة - السمنى - الأسود - الاسكمنس - الفيديا - الكريبتوليمس) يرقات الذباب المفترس (السرفس - أسد المن) - يرقات أسد المن . / الأكاروسات المفترسة . / أنواع فرس النبي.

٢- الطفيليات Parasitoids :

الطفيل هو كائن حي يعيش أحد أطواره داخل جسم كائن حي آخر (العائل Host) لمدة زمنية ويتغذى عليه لاستكمال الطور المتغذي وتحوله لطور آخر مما يترتب عليه موت العائل .

أمثلة :

الترايكوجراما - طفيل صانعات الأوراق في الموالح .

٣- المسببات الممرضة Pathogens:

كائن حي دقيق ممرض يهاجم الآفة ويتسبب في موتها (إصابة مرضية) ، ومنها البكتريا والفطريات والفيروسات البروتوزوا و النيماتودا .


أمثلة :

بكتريا الباسيلس ثيورنجنسس (مستحضر الأجرين) وتهاجم يرقات الحشرات حرشفية الأجنحة مثل ديدان الأوراق واللوز .

*** دور المزارع في الحفاظ على الأعداء الحيوية سواء المنتشرة في الطبيعة أو التي يتم إطلاقها خلال برامج وزارة الزراعة :**

- تطبيق مكافحة المتكاملة بهدف الحد من استعمال المبيدات وإعطاء الفرصة للكائنات النافعة للتكاثر وأداء دورها في الطبيعة.
- زراعة أشجار و نباتات مزهرة لتغذى الأعداء الحيوية على رحيق وحبوب لقاح أزهارها (الأطوار الكاملة) .
- استعمال بدائل المبيدات الآمنة الطبيعية والحيوية والغير ضارة بالأعداء الحيوية.

كيف نحمي محاصيلنا من كل هذه الآفات؟



خطوط الدفاع الثلاثة ضد الآفات في نظام الإدارة المتكاملة للمحاصيل وآفاتها:

* **خط دفاع أول (إجراءات لمنع الإصابة) :**

أصناف مقاومة - تشريعات زراعية وحجر زراعي - تحسين العمليات الزراعية .

* **خط دفاع ثاني (إجراءات استكشاف وتنبؤ) :**

مصائد فرمونية - فحص دوري - تحليل بيئي .

* **خط دفاع ثالث :**

عند حدوث الإصابة : وقف الإصابة دون الحد الحرج .
(مكافحة ميكانيكية- مكافحة حيوية -تدخل ببدائل المبيدات الحيوية والطبيعية) .

خطوط الدفاع الثلاثة ضد الآفات
فى نظام الإدارة المتكاملة للمحاصيل وآفاتها

آفات
مرضية

آفات
حشرية

خط دفاع أول (إجراءات لمنع الإصابة)

أصناف مقاومة - تشريعات زراعية وحجر زراعى -
تحسين العمليات الزراعية

آفات
حيوانية

خط دفاع ثانى

إجراءات استكشاف وتنبؤ
(مصاد فرمونية - فحص دورى - تحليل بيئى)

آفات
نباتية


خط دفاع ثالث

وقف الإصابة دون الحد الحرج
(مكافحة ميكانيكية- مكافحة حيوية -
تدخل ببدائل المبيدات الحيوية والطبيعية)

المحصول


الإدارة المتكاملة لعناصر الإنتاج
والوسط البيئى الذى يتواجد فيه
للمحصول

لماذا الاحتياج للتوسع في الزراعات العضوية ؟



المزرعة العضوية (الحيوية - البيولوجية)
(منخفضة المدخلات الخارجية)

المزارع
خبير في



وبناء علي كل ما تقدم فقد تم صدور قرار وزاري برقم ٢٠٥٩ لسنة ٢٠٠٤ لينظم عملية تداول واستخدام مبيدات الآفات الزراعية ويحظر المبيدات الخطيرة والمسرطنة منها.

وفيما يلي نص القرار الوزاري رقم ٢٠٥٩ لسنة ٢٠٠٤ والقائمة المحظورة بناء علي القرار الوزاري رقم ٧١٩ لسنة ٢٠٠٥ وقائمة بالبدايل المسموح بتداولها حاليا" حسب نص القانون.

أيضا مرفق قائمة بالبدايل الحيوية والعضوية مع توضيح الشركات المنتجة لها.

قرار وزاري
رقم ٣٠٥٩ لسنة ٢٠٠٤
في شأن مبيدات الآفات الزراعية

وزير الزراعة و استصلاح الأراضي : -

- بعد الإطلاع علي قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ ،
- و علي قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحة التنفيذية ،
- و علي القرار الوزاري رقم ٣٢٠٩ لسنة ٢٠٠٣ ،
- و علي القرار الوزاري رقم ١٧٣ لسنة ٢٠٠٤ ،
- و بعد موافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية ،
- و علي عرض رئيس اللجنة .

ق ر ر

مادة (١) : يحظر إنتاج أو تجهيز إعادة تعبئة أو استيراد أو تداول أو الاتجار في مبيدات الآفات الزراعية أو الإفراج عنها من الجمارك إلا إذا كانت مسجلة بوزارة الزراعة طبقاً للقواعد والإجراءات المنصوص عليها في هذا القرار وتعد من المبيدات جميع المواد و المركبات التي تستخدم في مكافحة الآفات الزراعية حتى و لو كان لها استعمال آخر .

مادة (٢) : يكون تسجيل المبيدات بمراعاة القواعد الصادرة عن منظمة الأغذية و الزراعة (FAO) و منظمة الصحة العالمية (WHO) التابعين للأمم المتحدة .

مادة (٣) : يقدم طلب التسجيل علي النموذج المبين بالملحق رقم (١) المرفق بهذا القرار إلي لجنة مبيدات الآفات الزراعية ، و يرفق بالطلب ما يثبت أداء الطالب لرسم التسجيل بواقع عشرة جنيهات لكل مادة أو مستحضر مطلوب تسجيله و الملف الخاص بالمبيدات و الذي يشمل المستندات و البيانات الفنية الموثقة (ملحق رقم ٢) و علي الأخص ما يأتي :

- شهادة تسجيله و استخدامه في بلد المنشأ .
- شهادة ضمان جودة المستحضر من الشركة المصنعة .
- طرق تحليل المبيد و الشوائب المصاحبة و طرق تحليل متبقياتة علي و في المحصول الذي تتم معاملته به .

- دراسات تقييم المخاطر و خاصة ما يتعلق بالتأثيرات المسرطنة و التأثيرات الصحية السلبية الأخرى .
- عدد عشرون نسخة من النشرات الفنية الخاصة بالمبيد .
- طلب إجراء التجارب علي المركب المطلوب تسجيله و إجراء التحاليل اللازمة لتسجيل المبيد علي النموذجين المبينين بالملحقين رقمي (٣ ، ٤) المرفقين .
- تعهد من الطالب بأداء المصروفات الفعلية لإجراء التحاليل و التجارب التي تحددها اللجنة و يخطر الطالب بأدائها في موعد لا يجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديم الطلب .
- دراسات السمية البيئية - السمية علي الثدييات - الخواص الطبيعية و الكيميائية علي المركب

مادة (٤) : يلتزم طالب التسجيل بأن يقدم دون مقابل العينات اللازمة لأجراء التجارب و التحاليل علي المبيد المطلوب تسجيله بصورته النقية Pure و الخام Technical و ذلك بالكميات التي تحددها لجنة مبيدات الآفات الزراعية .

مادة (٥) : لا يتم تسجيل المبيد الأ بعد التحقق من مطابقته للمواصفات الكيميائية و الطبيعية و اخذ بصمته التي يتم تسجيله عليها بناء علي نتائج التحاليل التي تجري بقسم بحوث تحاليل المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات ، و بعد ثبوت كفاءة المبيد الحيوية بناء علي التجارب التي تجرى بمعرفة محطات و مراكز البحوث التي تحددها اللجنة المختصة و ذلك لمدة ثلاث مواسم زراعية متماثلة و متتالية و يستثنى من ذلك المبيدات الحيوية فيكون التجريب لمدة موسمين زراعيين متماثلين و متتاليين ، وكذلك مركبات النحاس و الكبريت و الزيوت لمدة موسم زراعي واحد ، و في جميع الأحوال يكون الموسم الأخير للتجريب علي المستوى التوسعي و في جميع الأحوال يصدر إخطار بالتوصية يعتمد من أمين لجنة مبيدات الآفات الزراعية .

مادة (٦) : تصدر لجنة مبيدات الآفات الزراعية قرارها بالموافقة علي تسجيل المبيد بعد اعتماد محضرها من وزير الزراعة و

تصدر شهادة التسجيل بتوقيع رئيس الإدارة المركزية لمكافحة الآفات علي النموذج المبين بالملحق رقم (٥) من ثلاث نسخ تسلم الأولى لطالب التسجيل و تحفظ الثانية بأمانة اللجنة و ترسل الثالثة إلى المعمل المركزي للمبيدات • ويراعى عدم تكرار الاسم التجاري للمبيد أو إعطاء أسم تجاري مشابه لاسم مبيد آخر مسجل أو تسمية المبيد بالاسم العام (المادة الفعالة) للمركب •

مادة (٧) يتولى أمين اللجنة اعتماد البطاقة الاستدلالية الخاصة بالمبيد و التي تسري لمدة عام و لا تجدد إلا بعد مراجعتها و تلصق علي عبواته و تحدد نوعيته بما يتفق مع المواصفات الفنية الخاصة به و يجب أن تتضمن البطاقة البيانات التالية مكتوبة باللغة العربية بخط واضح لا يسهل محوه و يتناسب مع حجم العبوة ، الاسم التجاري - الاسم العام - التركيب - المواد الفعالة و نسبتها - المواد ذات النشاط السطحي - المذيب أو المادة المألنة - الاستعمالات و طريقة الاستخدام - احتياطات الأمان - الإسعافات الأولية - العقار المضاد للتسمم - فترة ما قبل الحصاد طبقا لما يحدده بحوث متبقيات المبيدات و تلويث البيئة بالمعمل المركزي للمبيدات - توصيف المركب تبعاً للمخاطر وفقاً لتقسيم منظمة الصحة العالمية - بيانات تحذيرية عن مخاطر المركب - طرق التخلص من العبوات الفارغة - الشركة المنتجة و عنوانها - الشركة المستوردة و عنوانها - تاريخ التصنيع - تاريخ انتهاء الصلاحية - رقم التشغيل - رقم ألو - رقم التسجيل المحلي - سعة العبوة العلامات الخاصة بالاحتياطات الواجب اتخاذها عند تداولها و استعمال المركب (البكتوجرام) •

مادة (٨) : تسري شهادة التسجيل لمدة ثلاث سنوات من تاريخ صدورها و يجوز تجديد التسجيل علي أن يقدم صاحب الشأن طلباً لإعادة تقييم الكفاءة الحيوية في بداية السنة الثالثة لسريان الشهادة ، و يتم النظر في هذا الطلب بذات الإجراءات المقررة للتسجيل ، و يجب مطابقة الخواص الطبيعية و الكيميائية و بصمه المبيد التي تسجيله عليها و يقتصر إجراء تجارب علي إعادة تقييم الكفاءة الحيوية لموسم زراعي واحد •

مادة (٩) : لا يجوز التنازل عن شهادة التسجيل إلا في حالة انتقال ملكية الجهة المسجل المبيد باسمها إلي الغير و بعد موافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية

مادة (١٠) : يعد سجل خاص بمعرفة لجنة مبيدات الآفات الزراعية تقيده فيه المبيدات التي تقرر تسجيلها طبقاً لأحكام هذا القرار وذلك بأرقام مسلسلية بحسب تواريخ اعتماد التسجيل

مادة (١١) : يلغى تسجيل المبيد أو يقيد استخدامه بقرار يصدر من لجنة مبيدات الآفات الزراعية في أي من الحالات الآتية : -
(أ) - مخالفة شروط التسجيل •
(ب) - تدهور الفاعلية في المجال المسجل عليه •
(ت) - حظر إستخدامة بتوصيات صادرة من المنظمات الدولية ذات الصلة •
(ث) - إلغاء تسجيله أو تقيده استخدامه في بلد المنشأ •
(ج) حدوث أضرار غير متوقعة علي الصحة العامة أو البيئة نتيجة استخدامه علي الوجه المسجل به •

ويخطر صاحب الشأن بقرار اللجنة خلال ١٥ يوم من اعتماد القرار بموجب كتاب موصي عليه مصحوب بعلم الوصول علي عنوانه الوارد بطلب التسجيل •

مادة (١٢) : لصاحب الشأن أن يتظلم من قرار الإلغاء أو تقييد الاستخدام خلال ٦٠ يوماً من تاريخ استلامه للخطاب وللجنة أن تفصل في التظلم بعد إعادة دراسته خلال ٦٠ يوماً من تاريخ تقديم التظلم و يكون قرارها بالبت نهائياً بعد اعتماد من وزير الزراعة و يتم التأشير بالإلغاء أو تقييد الاستخدام في السجل الخاص بالتسجيل بعد انقضاء ميعاد التظلم من قرار الإلغاء أو تقييد الاستخدام أو بالبت فيه علي الوجه المتقدم •

مادة (١٣) : لا يجوز الموافقة من الناحية الفنية علي استيراد أي مبيد من مبيدات الآفات الزراعية إلا إذ كان مسجلاً بوزارة الزراعة و في حالة الاستيراد بغرض الاتجار فيجب أن يكون طالب الاستيراد أو من يتم الاستيراد لحسابه حاصلًا علي ترخيص بالاتجار في المبيدات طبقاً لأحكام هذا القرار و تصدر الموافقة الفنية عن قطاع الشؤون المالية و الإدارية بالوزارة •
و تسري الموافقة الفنية و الإفراج عن المبيدات لمدة ستة أشهر و تلغى تلقائياً بعد انتهائها ما لم يصدر قرار من اللجنة بمد سريانها لمدة أخرى لا تتجاوز المدة المشار إليها علي أن تصل الرسالة خلال فترة سريان الموافقة الفنية و تصدر الموافقة المشار إليها بعد موافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية • و يكون الإفراج النهائي عن الرسائل المستوردة بموافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية بناء علي نتائج التحاليل التي ترد إلي اللجنة من المعمل المركزي للمبيدات و التحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية المسجل بها المبيد و يصدر ترخيص الإفراج النهائي بتوقيع أمين اللجنة •

مادة (١٤) : يجوز للجنة مبيدات الآفات الزراعية أن تصرح باستيراد كميات تحددها من مبيدات الآفات الزراعية غير المسجلة و ذلك لأغراض التجارب و البحوث العلمية بناء علي طلب إحدى الجامعات أو مراكز البحث العلمي المتخصصة علي أن تجري التجارب و البحوث في محطات التجارب الخاصة بها و توفي اللجنة بنتائج التجارب و لا تكون ملزمة للجنة و لا يعتد بها عند تقييم المبيد للتسجيل طبقاً لأحكام هذا القرار •

و لا يجوز استيراد هذه المبيدات أو تصنيعها أو تجهيزها أو تداولها إلا بعد إتمام تسجيلها طبقاً لأحكام هذا القرار .
و يجوز للجنة أن تصرح باستيراد بعض أنواع المبيدات غير المسجلة للاستعمال الخاص في المزارع المخصصة للتصدير بالكميات التي تحددها وتتناسب مع المساحة المطلوبة وذلك بالشروط الآتية :-

- (أ) - أن يكون المبيد المطلوب استيراده مسجلاً في بلد المنشأ و يستعمل فيها و في البلد المطلوب التصدير إليه و أنه يلزم استعماله في إنتاج المحصول التصديري المطلوب .
(ب) - أن يدخل في تركيب المبيد المطلوب أية مادة محظور استخدامها دولياً .
(ج) - تقديم شهادة معتمدة من مديرية الزراعة المختصة بالمساحة التي يحوزها الطالب و المحاصيل التي تزرع و المطلوب استخدام المبيد فيها .
(د) - أن يثبت علي عبوات المبيد بالغة العربية و بخط واضح و مميز لا يسهل محوه و يتناسب مع حجم العبوة عبارة (غير قابل للتداول مع بيان أسم الجهة المستورد لحسابها الخاص) و ذلك بالإضافة إلي البيانات الأخرى الواجب إثباتها علي البطاقة الاستدلالية للمبيدات طبقاً لأحكام هذا القرار .
(هـ) - أن يرفق بطلب التصريح طلباً من الشركة صاحبة المبيد لتسجيله بمصر مستوفياً جميع المستندات اللازمة للتسجيل طبقاً لأحكام هذا القرار .
و يكون التصريح باستيراد المبيد للاستعمال الخاص طبقاً لحكم هذه الفقرة بمثابة تصريح مؤقت لمدة سنة و لا يسمح بتجديده إلا بعد تقديم ما يفيد تصدير المحصول المستعمل فيه المبيد بالكامل ، و لا يجوز التصريح باستيراد هذا المبيد بعد مضي المدة المقررة للتسجيل طبقاً لأحكام هذا القرار (ثلاث سنوات) إلا إذا تم تسجيله .
و يكون الإفراج الجمركي عن المبيدات المنصوص عليها في هذه المادة بموافقة المعمل المركزي للمبيدات .

مادة (١٥): لا يجوز استيراد المبيدات و المواد المساعدة اللازمة لتصنيع أو تجهيز المبيد إلا إذا كانت داخلية في مكوناته المسجل بها و تتضمنها المستندات المقدمة في طلب التسجيل و بعد موافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية و بالكميات اللازمة التي تحددها اللجنة .

مادة (١٦): يحظر تصنيع أو تجهيز أو إعادة تعبئة مبيدات الآفات الزراعية المسجلة إلا في مصنع مخصص لذلك و يقدم طلب الترخيص بالتصنيع أو التجهيز أو إعادة التعبئة إلي المعمل المركزي للمبيدات علي النموذج بالملحق رقم (٦) مصحوباً بموافقة وزارة الصناعة و جهاز شؤون البيئة و الوحدة المحلية المختصة طبقاً للقوانين المنظمة للصناعة و البيئة و المحال الصناعية و التجارية المقلقة للراحة و المضرة بالصحة و الخطرة و ما يفيد القيد بالسجل التجاري و البطاقة الضريبية الخاصة بالطالب ، و بيان المدير الفني المسئول عن المصنع من بين المهندسين الزراعيين المقيدين بنقابة المهن الزراعية .
و يتم البت في الطلب من لجنة مبيدات الآفات الزراعية و تصدر الموافقة علي النموذج المبين بالملحق رقم (٧) .
و يصدر الترخيص من المعمل المركزي للمبيدات و يسري لمدة ثلاث سنوات من تاريخ صدوره و يجوز تجديده بذات الشروط و الإجراءات علي أن يقدم طلب التجديد قبل نهاية مدة الترخيص بثلاثة أشهر علي الأقل .
و يلغي الترخيص بقرار من لجنة مبيدات الآفات الزراعية في حالة مخالفة أي شرط من شروطه .

مادة (١٧): لا يجوز تداول أية تشغيله مصنعة أو مجهزة أو معاد تعبئتها من أنواع المبيدات محلياً إلا بعد تحليل عينات منها بمعرفة قسم بحوث تحليل المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات و التحقق من مطابقة التشغيل للمبيد التي تم علي أساسها تسجيله و إصدار شهادة تحليل المعمل المركزي للمبيدات بمطابقة المبيد للمواصفات و السماح بتداوله .

مادة (١٨): يجب أن يكون تداول مبيدات الآفات الزراعية في عبوات متينة محكمة الغلق تتحمل ظروف النقل و التخزين و لا تسمح بالتسرب أو الرش طبقاً للمواصفات القياسية المصرية و تكون مصنوعة من مادة لا تتفاعل مع محتوياتها تفاعلاً يغير من تركيبها أو خواصها و يتعين اختيار هذه العبوات قبل استخدامها بقسم بحوث مستحضرات المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات وفقاً للملحق رقم (٨) ، و يجب أن تلتصق علي العبوة البطاقات الاستدلالية المنصوص عليها في المادة (٧) من هذا القرار .

مادة (١٩): لا يجوز الاتجار في مبيدات الآفات الزراعية إلا في محل أو مخزن معد لهذا الغرض مستوفي الاشتراطات الترخيص اللازم طبقاً لأحكام القانون رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٤ في شأن المحال الصناعية و التجارية المشار إليه .
و يقدم طلب الترخيص بالاتجار عن كل محل أو مخزن علي النموذج المبين بالملحق رقم (٩) إلي مديرية الزراعة المختصة مرفقاً به الترخيص السابق من الوحدة المختصة طبقاً لأحكام القانون رقم (٤٥٣) لسنة ١٩٥٤ المشار إليه و ما يفيد القيد بالسجل التجاري و البطاقة الضريبية و بيان المدير الفني المسئول عن كل محل أو مخزن من بين المهندسين الزراعيين المقيدين بنقابة المهن الزراعية .
و يشترط اجتياز المدير الفني المسئول للبرنامج التدريبي المعتمد من لجنة مبيدات الآفات الزراعية ، و يصدر الترخيص بالاتجار عن كل محل أو مخزن من مدير مديرية الزراعة المختصة بعد أداء الرسم المقرر قانوناً (ملحق رقم ١٠) .
و يسري الترخيص بالاتجار لمدة ثلاث سنوات من تاريخ صدوره و يجوز تجديده بذات الشروط و الإجراءات علي أن يقدم طلب التجديد قبل نهاية الترخيص بثلاث أشهر علي الأقل .
و يتعين علي المرخص له إخطار مديرية الزراعة كتابة بأي تعديل يرغب في إجراءه في المحل أو المخزن المرخص به و ذلك خلال ثلاثين يوماً قبل تاريخ إجراء التعديل و إلا اعتبر الترخيص سارياً و في حالة الموافقة علي التعديل يتم التأشير به في أصل الترخيص و في السجل الخاص بقيد المحال و المخازن المرخص بالاتجار فيها .

مادة (٢٠): لا يجوز للمرخص له بالتصنيع أو التجهيز أو الاتجار في مبيدات الآفات الزراعية أن يزاول نشاطه بالنسبة للمبيدات فائقة و عالية

الخطورة المسجلة طبقاً لأحكام هذا القرار و المحدد بالملحق رقم (١١) إلا بعد الحصول علي إذن خاص بالتصنيع أو التجهيز أو الاتجار فيها من لجنة مبيدات الآفات الزراعية و يسري هذا الإذن لمدة سريان الترخيص بالتصنيع أو التجهيز أو الاتجار ، و يتم تجديد الإذن بذات الشروط و الإجراءات المنصوص عليها في هذه المادة، و أن تميز عبوات هذه المبيدات ببطاقات استدلالية خاصة مميزة بلون مختلف عن البطاقات الاستدلالية لباقي المبيدات و يجب أن يجتاز المدير الفني المسئول عن المصنع أو المتجر لبرنامج تدريبي متقدم و معتمد من لجنة مبيدات الآفات الزراعية .

مادة (٢١) : لا يجوز للمصانع و المتاجر و المخازن المرخص لها لتصنيع أو تجهيز أو الاتجار في المبيدات طبقاً لأحكام هذا القرار تصنيع أو تجهيز أو الاتجار في أية مواد أخرى غير المبيدات المسجلة المرخص بها .

مادة (٢٢) : علي كل من يرخص له بتصنيع أو تجهيز أو الاتجار في المبيدات الزراعية أن يمسك سجلاً مرقماً و مختوماً بخاتم مديرية الزراعة التابع لها لقيود حركة المبيدات المصنعة أو المجهزة أو التي يتم الاتجار فيها . و يحتفظ بهذا السجل لمدة خمس سنوات من تاريخ آخر قيد فيه و يجب تقديمه لمن لهم صفة الضبطية القضائية عند كل طلب .

مادة (٢٣) : لا يجوز بيع المبيدات فائقة و عالية الخطورة المنصوص عليها في المادة (٢٠) من هذا القرار إلا بموجب تذكرة صادرة و مختومة بخاتم مديرية الزراعة و تحرر بمعرفة مدير إدارة مكافحة بناءً علي توصية المشرف الزراعي بعد معاينة المساحة المطلوب علاجها و المحصول الموجود بها ، و تتضمن التذكرة ما يأتي :

(أ) - تحديد المساحة المطلوب علاجها و موقعها و نوع المحصول الموجود بها .
(ب) - أسم الآفة أو الآفات المستهدف مكافحتها .
(ت) - أسم المبيد و كميته و معدل استخدامه .

و في جميع الأحوال يجب أن يعطي التاجر للمشتري فاتورة يبين فيها أسم المبيد و كميته و نسبة المادة الفعالة فيه و صورة المستحضر مع إثبات رقم و تاريخ التذكرة المنصوص عليها في هذه المادة بالنسبة للمبيد فائقة و عالية الخطورة و أن يحتفظ التاجر بصورة من كل فاتورة يصدرها لمدة خمس سنوات و أن يرفق بها تذكرة مكافحة بالنسبة للمبيدات فائقة و عالية الخطورة المشار إليها .

مادة (٢٤) : يجب أن يكون الإعلان عن المبيدات أو نشر بيانات عنها مطابقاً لمواصفاتها و شروط تسجيلها و تداولها و توصيات وزارة الزراعة بشأن استعمالها ، و ذلك بعد موافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية علي صيغة الإعلان و تعتمد صيغة الإعلان من أمين اللجنة .

مادة (٢٥) : يتولى قسم الرقابة بالمعمل المركزي للمبيدات اخذ عينات من الرسائل المستوردة و من كل تصنيعه للمبيدات المصنعة و المجهزة و المعبأة محلياً و إجراء التحاليل اللازمة عليها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية المسجلة بها و إصدار شهادة التحليل يتم بموجبها الإفراج عن الرسالة المستوردة طبقاً لحكم المادة (١٣) أو التصريح بتداول المصنع أو المجهز أو المعبأ منها محلياً أو لتمديد فترة صلاحيتها .

مادة (٢٦) : يكون لمندوبي الرقابة علي المبيدات ممن لهم صفة الضبط القضائية أخذ عينات دون مقابل من المبيدات المتداولة علي الوجه المبين بهذا القرار للتحقق من صلاحيتها و مطابقتها للمواصفات المسجلة بها و ذلك أياً كان مكان وجودها فيما عدا الأماكن المخصصة للسكن و التحفظ عليها في حالة الاشتباه في غشها في أماكن تتوافر فيها شروط التخزين السليم التي يحددها المعمل المركزي للمبيدات و يتم التحفظ بمحضر يوقع عليه من أخذ العينة و صاحب الشأن أو من يمثله و ترسل العينات محرزة مع صورة من محضر اخذ العينة أو التحفظ إلي المعمل المركزي للمبيدات لتحليلها و لا يتم السماح بتداولها إلا بعد ظهور نتائج التحليل و ثبوت صلاحيتها و مطابقتها للمواصفات وفقاً للنموذج المبين بالملحق رقم (١٢) .

و في حالة ثبوت عدم الصلاحية أو المطابقة يتم اتخاذ اللازم إخطار صاحب الشأن بصورة من شهادة التحليل و يستمر التحفظ عليها مع اتخاذ الإجراءات القانونية ضد المخالف و في حالة ثبوت الصلاحية و المطابقة ترسل صورة من شهادة التحليل إلي صاحب الشأن و تخطر لجنة مبيدات الآفات الزراعية للاحاطة .

مادة (٢٧) : يتولى مهندس مكافحة مع مسئول الرقابة علي المبيدات بالإدارة الزراعية المختصة بكل مديرية زراعية الرقابة و المتابعة و التفتيش علي محال الاتجار و المخازن التي توجد بها المبيدات الزراعية و الكائنة في نطاق اختصاص المديرية للتحقق من استيفاء هذه المحال و المخازن لشروط الترخيص أو الإذن المنصوص عليهما في المادتين (١٩) ، (٢٠) من هذا القرار . و لهما أخذ عينات من المبيدات من المحال و المخازن و وسائل النقل و التحفظ عليها في حالة الاشتباه في غشها طبقاً لأحكام هذا القرار .

مادة (٢٨) : يلغى الترخيص و الإذن بالاتجار في المبيدات الزراعية المنصوص عليهما في المادتين (١) ، (٢٠) إذا ثبت إخلال من رخص أو إذن له بأي شرط من شروطها أو مخالفة أحكام هذا القرار و يتم الإلغاء بقرار من لجنة مبيدات الآفات الزراعية بناءً علي تقرير من مدير مديرية الزراعة المختص يبين الأسباب الداعية إلي طلب إلغاء الترخيص أو الإذن سالف الذكر و بعد أخذ رأي المعمل المركزي للمبيدات و يخطر من صدر له إلغاء بالترخيص أو الإذن المشار إليهما مسبباً علي عنوانه المبين في طلب الترخيص أو الإذن . و لا يجوز النظر في طلب الترخيص أو الإذن مجدداً

مادة (٢٩) : يجب أن يتم نقل المبيدات في سيارات مطابقة للمواصفات و الاشتراطات الفنية و البيئة مع وجود الفواتير أو المستندات المعتمدة الدالة علي الشراء و الجهة المنقولة منها و الجهة المنقول إليها و صور شهادات تحليل المبيدات الصادرة من المعمل المركزي للمبيدات • و يجوز إجراء التفتيش و أخذ العينات علي الوجه المنصوص عليه في هذا القرار و التحفظ عليها في حالة الاشتباه في غشها علي الوجه المبين فيه •

مادة (٣٠) : يجب علي مندوب الرقابة علي المبيدات أن يحرر محضرا يثبت فيه أخذ العينات (خمس عينات) طبقا للملحق رقم (١٣) •

يرسل محضر أخذ العينات بعد التوقيع عليه من اللجنة مع إحدى نسخ العينة إلي قسم بحوث تحليل المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات فورا لأجراء التحاليل عليها و تحفظ النسختان الثانية و الثالثة لدى قسم الرقابة علي المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات للرجوع إليهما في حالة حدوث نزاع حول نتيجة التحاليل وتسلم النسختان الرابعة و الخامسة لصاحب الشأن للاحتفاظ بهما مع توقيعه باستلامهما علي محضر اخذ العينة و لا يجوز اخذ عينات أخرى من المبيدات في حالة المنازعة في نتيجة التحاليل و تجري إعادة التحاليل علي نسخ العينات المأخوذة علي الوجه المتقدم •

مادة (٣١) : يتولى قسم بحوث تحليل المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات تحليل العينة وفقا لطريقة تحليل المبيد المتعارف عليها عالميا أو المدونة بملف تسجيله و إصدار شهادة التحاليل و إرسالها إلي لجنة مبيدات الآفات الزراعية مع بيان ملاحظاته عليها فور الانتهاء منها و يخطر صاحب الشأن بنتيجة التحليل ، و يجري التحليل بغرض التسجيل أو الإفراج من الجمارك أو إعادة التعبئة أو السماح بالتداول أو التجريب بعد أداء صاحب الشأن المصروفات الفعلية ، و يجري التحليل بدون مقابل في حالة التفتيش و يتعين حفظ عبوات العينات بقسم الرقابة علي المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات للمدة اللازمة و لحين استغلاق باب المنازعة في نتائج التحليل الخاصة بها •

مادة (٣٢) : لصاحب الشأن أن يتظلم من نتيجة التحليل خلال مدة لا تجاوز خمسة عشر يوما من تاريخ إبلاغه بها و إلا اعتبرت نتيجة التحاليل نهائية ، و يقدم التظلم إلي المعمل المركزي للمبيدات بطلب يقدم من صاحب الشأن شخصيا أو ممن ينوب عنه و يرفق بالتظلم ما يأتي : -

أ - أصل شهادة التحليل المبلغة إليه •

ب - إحدى عبوتي العينة المحفوظتين لديه •

ج - الإيصال الدال علي أداء رسم التظلم •

د - الإيصال الدال علي أداء مصروفات إعادة التحليل •

و تجري إعادة التحاليل بقسم بحوث تحليل المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات بمعرفة لجنة فنية تشكل من غير الذين اشتركوا في إجراء التحليل الأول بحضور المتظلم أو مندوبه علي إحدى العينتين المحفوظتين لدي صاحب الشأن و ذلك بعد مطابقتها للعينتين المحفوظتين لدي قسم الرقابة علي المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات و يحرر محضر مطابقة يوقع عليه مندوبي قسم التحليل و الرقابة و المتظلم قبل إجراء إعادة التحليل و تكون نتيجة إعادة التحليل نهائية و لا يجوز التظلم منها •

مادة (٣٣) : تعتبر الملاحق المرفقة بهذا القرار جزءا لا يتجزأ منه •

مادة (٣٤) : يلغي القراران الوزاريان رقمي ٣٢٠٩ لسنة ٢٠٠٣ ، لسنة ٢٠٠٤ و كل نص يخالف أحكام هذا القرار • و مع ذلك تظل تراخيص التصنيع أو الاتجار في المبيدات الصادرة قبل العمل بهذا القرار سارية طبقا للقرارات التي صدرت في ظلها ، و يكون تجديد التراخيص المشار إليها بالشروط و الإجراءات المنصوص عليها في هذا القرار •

مادة (٣٥) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية و يعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره •

صدر في ٣٠ / ١٢ / ٢٠٠٤

وزير الزراعة و استصلاح الأراضي

مهندس / أحمد عبد المنعم الليثي

قائمة التوصيات للمبيدات التي تم حظرها والموصى بها لمكافحة الآفات طبقاً للقرار الوزاري رقم ٧١٩ لسنة ٢٠٠٥

الآفات المرضية			
المبيدات المحظورة	الآفة	المحصول	المبيدات المتاحة والمسموح بها
با يفيدان إن - بايلتون - دومارك - إميننت	البياض الدقيقي	جميع المحاصيل	توباس ١٠% ٢٥سم - فيكترا- بيوارك - بانش ٦ سم - سلفكس - - سلفاكور - سومى إيت ٢٥سم- نمرود ٢٥% ٤٠سم- كاراين ٣٥% ٥٠سم- روبيجان ١٢% ٢٥٠سم - كيريتول - فنلنت - سابرول - سوريل ميكروني - تريفيمين - كومولوز - سيميستيل - ميكرونيل - ميكروفيت
تلت -	الصدأ الأصفر	القمح	سومى إيت ٥% ٣٥سم / ١٠٠ لتر - بانش ١٨،٧٥سم/ ١٠٠ لتر - كاراين - سكور - أوبس شامبيون . سكور - بيو زد معاملات زراعية - تطهير شمسي
روفرال	أعفان ثمار الفراولة	الفراولة	بيو أرك
انفيل	أعفان ثمار العنب جرب التفاح	العنب التفاح	بنتانول إل ٥٠ - أوكسيدور دورادو - سابرول
فولى كور	عفن ابيض	البصل	سومى إيت ٢% ٢جم/كيلو تقاوى - روبيجان ١٢% ٢٥٠سم
ركسيل	التفحم السائب	القمح	سومى إيت ٥% ٢٥سم - برمس

ردوميل جو لد بلس - شامبيون - ميلوركو - ميلودي - كوبرس كز ٥٠% ٢٥٠جم - ريدوميل بلس - إنتراكل - أكروبات نحاس - كوبرال - كوبرايخ - ايدو إم - بوليسيم - إروميل بلس ١٥٠سم - إميستار - أكوجن رو ٥٢,٥% - كوسيد ١٠١ ١٥٠سم - كوبرس - جالين نحاس .	كله	البياض الزغبي	جالين مانكوزيب - كيور إم - دايكوزيب - ميكال - كابتان - فيروكوبر - اكروبات مانكوزيب - مانكوير - ترايدكس - سايرينو.
أكروبات نحاس ٤٦% ١٥٠ جم - أكوجن ٥٢,٥% ٣٠جم - رولكس - ريدوكوبر ٥٠% ٢٥٠جم - فينجيوران إتش - فاكسيل بلس - احريفوس - دل كب ٦% ٢٥٠سم - بيو أرك - كوبر إنتراكل ٥٥% ٢٥٠جم - بريفيكور إن ٧٢,٢% ٢٥٠سم - جالين أر - شاسب - كيور بلس - جالين نحاس ٤٦% ٢٥٠جم - بروبلانت - إنتراكل ٧٠% ٣٠جم.	بطاطس - طماطم	الندوة المتأخرة	تراي ملتوكس فورت - أروميل إم زد - بازدرين - ريدو زد - انادول - مانكوير إن - أجروزيب - دياثين إم ٤٥ - ترايدكس - سيرينو .
سكور ٢٥% - بللكيو - فليت - إنتراكل - بوليرام ٨٠% ٢٠٠جم - بلوبروانتراكل - شامب كوبروكسات - كوبروست		الندوة المبكرة	ميكال إم - سيرينو - ريدو زد - دياثين م ٤٥
فيتا فاكس ١جم / لتر ماء - بريفيكورن ٢,٥سم / لتر - تشجارين ١سم / لتر	القطن	عفن اسود أعفان جذور	

الأكاروسات

شالنجره ٤سم - أورتس سوپر ٥٠سم - فلوميت - أبالون - أكريدول - ابروك - أورتس ٥% - ماكوميت - فرتيميك ٥٠سم - فاكوميك ٥٠سم - برومكتين - إيكارو - إندو - سانميت - نيرون - سوپر مصرونا - ميدماك - كي زد أويل - سوريال ميكروني - كيلميت - أكاريدول	جميع الأكاروسات	كوميت - كالين - تديفول - بيكوميت
---	-----------------	----------------------------------

الحشرات

رونستار 750 سم - طرق زراعية - عزيق و نقاوة يدوية	بصل فتيل	حولية عريضة الأوراق	جول - استومب - تريفلكس
طرق زراعية - عزيق و نقاوة يدوية	بصل روس	حولية عريضة الأوراق	برومينال - باردنر
جرانستار ٨ جرام - سينال - ٤٠سم - دربي - ٣٠سم هرموني ام ٢٤ جرام	شعير - قمح	حولية عريضة الأوراق	تريفلكس
طرق زراعية - عزيق و نقاوة يدوية	الكتان	حولية عريضة الأوراق	تريفلكس
اميكس ٥، ٢ لتر - كونفوي	القطن	حولية عريضة و ضيقة	تريفلكس
فيوزيليد سوپر ٢ لتر - سلكت سوپر	فول سوداني		

تابع الحشرات

طرق زراعية - عزيق و نقاوة يدوية - ستارين ٢ لتر	ذره شامية	حولية عريضة - ضيقة	اترازيكس - جيسابريم - هربازين
طرق زراعية - عزيق و نقاوة يدوية	عباد شمس	حولية عريضة - ضيقة	رونستار
كفرو ساتيرن ٢لتر	مشاتل أرز	دنيبة - ابوركه - عجيره	ماشيت - بوتاريكس -
ساتيرن ٢ لتر - دوبستار ٩٠ جرام - ليكس ٣٠ جرام -	أرز شتل	دنيبة - ابوركه	

بيلارسيت- بوناتاف - لانسييت	- عجيره	دراجو ٧٥٠ جرام - كفرو ساتيرن ٢ لتر- البلوجارد ٧٥٠ سم
رونستار	ذنبية - ابوركبه - عجيره	ساتيرن ٢ لتر- كفرو ساتيرن ٢ لتر- لوميني ٨٠٠ سم
جول	الرجلة	تاتش داون - ستينج - راوند أب
	عريضة وضيقة الأوراق	سنكور ٢٠٠ جرام - سنيور ٥٠٠ سم

الآفات الحشرية

م	المبيدات المحظورة	الآفة	المحصول	المبيدات المتاحة والمسموح بها
	اكتارا	بق دقيقى	الموالح	سوبر مصرونا
		ذبابه بيضاء	الموالح	زيت كفر الزيات- بست- ناتيرلو- بولو- ابلود
	النصر ثرين- فستاك- أكتا ألفا سيبركو- سباركل- - سمبوش - بستوكس	ديدان اللوز	القطن	فينرات اس- كاراتي ٢,٥% ٧٥٠سم- ديسس ٧٥٠سم- رام- فينثرين- دانيتول ٥٠٠سم- سومى ألفا ٥% ٦٠٠سم- سومسدين ٦٠٠سم- ميوثرين ٢٠% ٧٥٠سم- سومى جولد ١٥٠سم- كندو ٣٧٥سم- بلدوك ١٥٠سم- دورسيل- هلبان- بستبان لتر- نليتون- كوراكرون ٧٥٠سم- سبينتور حيوي
	مجموعة الدايمثويت	ذبابه الفاكهة	الموالح	ملاتوكس- نصرلاثيون- اجروثيون- ملاسون كيمنوبا- ليباسيد- ملاثيت - فايثيون
		ذبابه الفاكهة	جوافة	مادونيس- ليباسيد - فيكم
		المن	القطن	مارشال ٢٥- أوشين- بولو
		المن	البطاط س	مارشال ٢٠، مارشال ٢٥ ١٥٠جم - ادمير ٢٠% ١٢٥سم- أكتلك ٥٠% ٣٧٥سم - ريلدان ٥٠% ٢٥٠سم
		المن والترس	القطن	معاملة بذرة بالجاوشو ٧ جم لكل كيلو بذره
	الجاسيد		سوريل زراعى - كبريدست - سلفوفانين	
	ذبابه أوراق البنجر	بنجر السكر	ديبتركس ٨٠% - سليكرون ١٨٧سم- باسودين - فيرتمك - ديازينو كس - سومسيون ٥٠% ٣٧٥سم	

النيماتودا

تيمك - ميريت	نيماتودا التدهور البطئ	الموالح	فايديت- فيورادان - راجبى -
	نيماتودا تعقد الجذور	العنب	فايديت - فيورادان - موكاب - هابلى -
	نيماتودا تعقد الجذور	الموز	راجبى - موكاب
	نيماتودا التقرح	البطاط س	فيورادان - كاربو النصر

ملاحظات	الجرعة	الآفة	المصدر	المادة الفعالة	الاسم التجاري
تعالج البؤر المصابة فقط	١٠٠ سم ^٣ /١٠٠ لتر ماء ٢٠٠ سم ^٣ /١٠٠ لتر ماء	المن-الذباب البيضاء-التربس العنكبوت الأحمر-الحلم الأورفيدي	شركة النصر للأسمدة والمبيدات الحيوية	Beauveria bassiana	البيوفلاي Biofly
غمر للشتلات قبل الزراعة تنفع البذور بضع دقائق قبل الزراعة	٢ لتر/٥٠ لتر ماء للغدان ٢٥٠ سم ^٣ /١٠٠ لتر ماء محلول ١ لتر/١٠٠ لتر ماء	العفن الأبيض في البصل والثوم البياض الزغبي و اللطعة الأرجوانية والصدأ ذبول الفيوزاريوم	شركة النصر للأسمدة والمبيدات الحيوية	الترايكو درما T.harzianum	بلانت جارد Plant guard
	٢٥٠ سم ^٣ /١٠٠ لتر ماء	عفن الجذور	شركة النصر للأسمدة والمبيدات الحيوية	Bucillus subtiles	ريزون Rizo_N
	٢٠٠ جم/ فدان في الحقل و ١٥٠ جم/طن تعفير في النوات ٢٠٠ جم/٤٠٠ لتر ماء للغدان	دودة درنات البطاطس دودة ورق القطن (الفقس الحديث)	شركة ماي تريد ١٤ ش كلية الزراعة- الجيزة ت: ٥٧٠٣٥٦١	Bucillus Thuringiensis	دايبل 2x Dibel 2x
	٥٠ جم/١٠٠ لتر ماء	ذباب الفاكهة والحشرات الطائرة واليرقات في الخضر	نوفارتس Novarts	Bucillus Thuringiensis	دلفين
	٢٠٠ جم/١٠٠ لتر ماء	الفقس الحديث لديدان ورق القطن	روسيل Roussel	Bucillus Thuringiensis	ايكو تيك برو Eco Tech Pro

ملاحظات	الجرعة	الآفة	المصدر	المادة الفعالة	الاسم التجاري
	١٠٠ سم ^٣ /١٠٠ لتر ماء يضاف علي مكونات طعم الشبة	المن-الذباب البيضاء-الدودة القارضة والحفار	مستورد (غير متاح حالي)	البيترم	البيترم
	٢٥٠ جم/١٠٠ لتر ماء	الأكاروس والعنكبوت والبياض الدقيقي	نوفارتس-كفر الزيات	الكبريت الميكروني	ثيوفيت-سوريل
علاج شتوي	٢ لتر/١٠٠ لتر ماء	الحشرات	شركة الإسكندرية	الزيوت المعدنية	الفولك

		القشرية والبق الدقيقي	للكيماويات كيميكس ت- فاكس/٠٣٥٨٧٤٤٧٦		البوليم-رويال
	١٠٠ لتر/١٠٠ لتر ماء ١,٥ لتر/١٠٠ لتر ماء	المن-التريس- العنكبوت الأحمر-الذبابة البيضاء- الجاسيدز-البق الدقيقي- الأكاروس- الحشرات القشرية- صانعات الأنفاق	الشركة الزراعية للمبيدات الحديثة شركة كفر الزيات	الزيوت المعدنية	كابل ٢ KZoil - مصرونا
	٣- ٥ كجم/٦٠٠ لتر ماء رشا ٨-١٥ كجم تعفير/للقدان	الأكاروس- العنكبوت- البياض الدقيقي	تعد محليا في مزارع الشركة	بنتونيت-كبريت ميكروني-جير بنسبة ١:١:١	خلطة البنتو ميت
	١,٥ لتر/١٠٠ لتر ماء	المن-الذبابة البيضاء-التريس	يعد محليا في معامل شركة ليبرا متوافر في الجمعيات الزراعية المحلية	الصابون البوتاسي	الصابون البوتاسي
يوجد نشرة	حقنة / موضع الإصابة	سوسة النخيل الحمراء-حفار ساق التفاح- الجعال	الشركة الدولية للزراعة البيولوجية	Heterorhabditis bacteriophora	بيونيما

ملاحظات	الجرعة	الآفة	المصدر	المادة الفعالة	الاسم التجاري
يوجد نشرة	انظر النشرة	ديدان اللوز- دودة القصب الصغرى-دودة الذرة الأوربية- دودة الثمار- دودة قرون اللوبيبا-دودة براعم الزيتون والخوخ-ديدان البلح	الشركة الدولية للزراعة البيولوجية	Trichogramma sp.	ترايكولب
	رشة واحدة في النوال	دودة درنات البطاطس	الشركة الدولية للزراعة البيولوجية	Granulosis virus	فيرو بوت
تسدل الردة ب ١٥ كجم جريش ذرة في حالة الحفار	٢٥ كجم ردة + ١ كجم عسل اسود + ١٠٠ جم خميرة بيرة + ١ كجم	الدودة القارضة الحفار	يعد محليا بمعرفة المزارع	الشبة	طعم الشبة

	شبة مطحونة+٣كجم برسيم اخضر مقطع+ماء				
المصائد اللاصقة	٢٠ لوحة للقدان ٥٠-٤٠ مصيدة في الصورة	المن-الذباية البيضاء-التربس		لوحات صفراء مدهونة بمادة لاصقة	
المصائد الفرمونية	مصيدة لكل ١ قدان	دودة ورق القطن-ديدان اللوز-ذباية الفاكهة-فراشة درنات البطاطس	توفرها وزارة الزراعة	الجذابات الجنسية لذكور الفراشات	
	تعتبر مؤشرا للإصابة أكثر منها وسيلة للمكافحة يراعي تغير الكبسولات كل ١٥ يوم				

إرشادات عامة

- من يقوم برش المبيدات عليه أن يخصص ملابس للرش تغسل بعد كل معاملة.
- أنت لا تضمن وجود تهريب من بعض صمامات آلة الرش لذا يفضل أن تلبس قفاز.
- أستخدم قمع لوضع المبيد في آله الرش حتى لا يتناثر حول المعدة ويلوثها .
- أجعل معايرة المبيد بمكيال متخصص حتى تحصل علي الكمية الموصي بها.
- قلب المبيد جيدا في وعاء خاص قبل أن تضعه في آله الرش.
- لا ترش في اليوم الذي تكون فيه الرياح شديدة.
- دائما أجعل الهواء في ظهرك حتى لا يتطاير رذاذ علي وجهك.
- أبعد الأطفال دائما عن الحقل الذي تقوم برشته.
- لا تأكل أبدا أثناء عملية الرش ويفضل أن تشرب كوب من الحليب أو اللبن قبل الرش.
- يجب ألا يقل عمر من يتعامل مع المبيدات عن ١٨ سنة.
- أستشر المتخصص في الآفات والأمراض لتحديد نوع المبيد.
- إبعاد الماشية عن الحقل المرشوش أثناء وبعد الرش بمدة كافية.
- إتباع الإرشادات وتعليمات الاستخدام المدونة علي العبوة.
- غسل اليدين جيدا بعد الرش بالماء النقي ثم بالماء النقي والصابون ثم الاستحمام.
- غسل آلة الرش جيدا بالماء النقي.
- عدم غسل اليدين أو الاستحمام في مجري مياة الري.
- عدم غسل المعدات والأدوات المستخدمة في الرش في مياة الري.

إرشادات استخدام المبيدات الحيوية:

المبيدات الحيوية هي عبارة عن كائنات حية دقيقة لذلك نجد أن هناك إحتياطات خاصة في التعامل مع هذا النوع من المبيدات للحفاظ عليها وعلي كفاءتها ، نسردها فيما يلي:

- عند شراء المبيدات الحيوية لا بد من التأكد أن تكون من مصدر موثوق به ولا تكون مخزنة علي الرفوف حيث أنها تخزن في أماكن خاصة مثل الثلاجة.
- يراعي عند نقلها من مكان الشراء إلي المزرعة أن تنقل في ظروف آمنة وجيدة وبعيدة عن درجة الحرارة العالية.
- يفضل أن يكون هناك آلة خاصة لرش المبيدات الحيوية حفاظا عليها من متبقيات المبيدات.
- في حالة استخدام آلة رش استخدمت من قبل في رش مبيدات كيميائية يجب أن تغسل جيدا بالماء النقي ثم تغسل بيكربونات الصوديوم ثم مرة أخرى بالماء النقي.
- يراعي أن يكون الرش علي هيئة شمسية حتى يتم توزيع الكائنات الحية الدقيقة الموجودة في المبيد الحيوي توزيعا منتظما علي النباتات بقدر المستطاع .
- يراعي عدم خلط أي نوع من المبيدات سواء الحيوية أو العضوية أو الطبيعية أو الكيماوية مع المبيد المطلوب المعاملة به حسب تقرير المختص.
- يراعي عدم رش أي نوع آخر من المبيدات قبل ثلاثة أيام من المعاملة .